

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[128] إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن علي بن حبشي، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن الحسين بن أبي غندر، عن أبي الحسن موسى وأبي الحسن الرضا (ع) قالا: الباذنجان عند جذاذ النخل لاداء فيه. (2722) 2 - و بهذا الاسناد عن الحسين، عن اخبره، عن أبي عبد الله (ع) قال: الباذنجان جيد للمرّة السوداء. (2723) 3 - على بن عامر عن إبراهيم بن الفضل عن جعفر بن محمد بن يحيى عن أبيه، نحوه.

_____ في الامالي: العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن الحسين بن أبي غندر... كما في الوسائل إلا أن فيه: عن الحسين بن أبي منذر. وفي نسختنا من الكتاب: قال الباذنجان، فجعلناه ثنية. 2 - امالي الطوسي، 2 / 679، الباب 36، الحديث 10. الوسائل، 25 / 211، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 125، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 5 (31709). البحار، 66 / 224، الباب 8، باب الباذنجان، الحديث 8. 3 - المحاسن، 2 / 526، كتاب المآكل، الباب 107، باب الباذنجان، الحديث 757 و 758. الوسائل، 25 / 211، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 125، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 8 (31712). البحار، 66 / 222، الباب 8، باب الباذنجان، الحديث 4. في النسختين سهو أو غلط في ايراد السند. والظاهر وقوع الخلط بين سند الامالي والمحاسن، فإن المذكور تحت عنوان 3، هو سند المحاسن والمذكور تحت العنوان 4، هو بعض سند الامالي حيث روى باسناده عن أبي عبد الله (ع) نحوه منه، راجع الحديث 3، أو أن الحديثين عن المحاسن الا أنه وقع الاشتباه في ذكر بقية سند الحديث 4، وهو الاظهر. سند الوسائل هكذا: المحاسن عن عبد الله بن علي بن عامر، عن إبراهيم بن الفضل، عن جعفر بن يحيى، عن أبيه، عن أبي عبد الله (ع) وليس في المحاسن: عن أبيه. وقد ذكر قبل ذلك خبرين، عن أمالي الطوسي وهما اللذان ذكرهما المصنف هنا اولا وثانيا. راجع الكافي، 6 / 373، باب الباذنجان. الوافي، 19 / 427.